

## قانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأي مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ قسم ١٧  
(وزارة الحربية) فرع ١٢ (المصانع الحربية) باب ٢ (مصرفات عامة)  
اعتداد إضافي قدره ٣٠.٠٠٠ ج (ثلاثون ألف جنيه) لمواجهة التحويلات  
المتوقعة في الاعتماد المدرج بالبند ٢ خامات .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي مما بل وفر مماثل في اعتمادات الباب الأول  
من ميزانية نفس الفرع .

مادة ٢ - حل وزيرى المالية والاقتصاد والحربية تنفيذ هذا القانون  
كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير الحربية

(فائد جناح) عبد اللطيف محمود البندادى

## إدارة مخازن سلاح المهندسين

الرتبة	الدرجة	عدد
طيم	ملاحظ	٦
٩٠٠-٤٠٠	... ..	١٥
٨٠٠-٣٦٠	... ..	٤٥
٨٠٠-٣٦٠	... ..	٦٠
٧٠٠-٣٦٠	... ..	١٢٠
٥٠٠-٣٠٠	... ..	٢٤
٣٦٠-٢٠٠	... ..	٣٠
٣٠٠-١٥٠	... ..	٥
٣٠٠-١٦٠	... ..	١٩
٣٠٠-١٤٠	... ..	٩٨
٣٠٠-١٢٠	... ..	١١
٣٦٠-١٦٠	... ..	٣٣
٢٥٠-٥٠	... ..	٤٦٦

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من رفق نفس الباب والفرع .

مادة ٢ - حل وزيرى المالية والاقتصاد والحربية ، تنفيذ هذا  
القانون، كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير الحربية

(فائد جناح) عبد اللطيف محمود البندادى